

يتولد من الحرب والانتكاس من الكسر وليست  
مخلوق خلق الله تعالى وعندنا الكل مخلوق الله تعالى  
لا يصح للعبد فيه أصلا أما التخليق فلا يستحال من  
العبد وأما الانتكاس فلا يستحال من الكتاب ما  
يسبق ما يحل لعدو وطه هذا لا ينكر العبد من عدم  
حصولها بحالات فعالة للاختيارية والقنوك  
مستطابله أي لو تم القدر لونه لا كما عر بعض العقول  
من أن الله تعالى قطع عليه الاجل لئلا ان الله تعالى قد  
حكم بأجل العباد على ما علم من غير رد بانه اذا اجازهم  
لا يستأجرون ساعة ولا يستقدمون واحتج العقول  
بالحدوث الواردة في بعض الظلمات تزيد في العر  
وبانه لو كان ميتا بأجله لما استحق العائد ذمها ولا عقابا  
ولا ذمها او قضاها اذ ليس بموت المقتول مخلقة ولا  
بكتبه فآيات عن الاول الله تعالى كان يعلم المولود  
يفعل منهم الطاعة لكان عمر اربعين سنه كمنعهم

والاوطان لا يفسد الخلق كمن لا يفسد سنه لولده  
لا يصح للعبد فيه أصلا

علم انه يفعلها وتكون عمر سبعين سنه فثبت هذه  
الزيادة الى تلك الطاعة بنا على علم الله تعالى انه لولاها  
لكانت تلك الزيادة وعجز الثاني أن وجوب العقاب  
والصان على العاقب تعبد الانتكاس به التمس وكسبه  
المحل الذي خلق الله تعالى عقبيه الموت بطريق  
عري العادة فان القتل قبل العاتك كسبا وارث  
يكن خلقا والموت قائم بالميت مخلوق لله تعالى لا يصح  
للعبد فيه تخليقا ولا انتكاسا وبني هذا على ان  
الموت وجودي بدليل قوله تعالى خلق الموت والحياه  
والاكثرون على انه عدوي ومعنى خلق الموت قدوم  
والاجل واجد كما زعم الكفر ان المقتول اجلي  
القتل والموت وانه لو لم يقتل لعاش الى اجله الذي  
هو الموت ولا كارت الفلاس انه الحيوان اجلا  
طريا هو وقت موته تحلى بطوبه وانطاعه ارب  
الغريبتين واحالا اخراسيه بحسب الافاء والار